

بحار الأنوار

[529] في مدة خلافته، فإن خروج الوالي عن الجادة يستلزم خروج الرعية عنها أحياناً، وكذا تلونه واعتراضه يوجب تلونهم واعتراضهم على بعض الوجوه، وخشونته يستلزم نفارهم، وسيأتي تفاصيل تلك الأمور في الابواب الآتية إن شاء الله تعالى. فصبرت على طول المدة وشدة المحنة، حتى إذا مضى لسبيله جعلها في جماعة زعم أنني أحدهم.. وفي تلخيص الشافعي: زعم أنني سادسهم (1). والمحنة: البلية التي يمتحن بها الانسان (2). والزعم (3) - مثلثة - قريب من الظن (4). وقال ابن الاثير: انما يقال زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه (5). وقال الزمخشري: هي ما لا يوثق به من الاحاديث (6). وروي عن الصادق عليه السلام أنه قال: كل زعم في القرآن كذب (7). وكانت مدة غصبه للخلافة - على ما في الاستيعاب - عشر سنين وستة أشهر. وقال: قتل يوم الاربعاء لاربع بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين، وقال الواقدي وغيره: لثلاث بقين منه، طعنه أبو لؤلؤة فيروز غلام المغيرة بن شعبة (8).

(1) تلخيص الشافعي 3 / 54. (2) كما جاء في

الصاح 6 / 2201، ولسان العرب 13 / 401، وغيرهما. (3) كررت كلمة: والزعم في (س)، وقد

خط على الثانية في (ك)، وهو الظاهر. (4) قال في القاموس 4 / 124: الزعم - مثلثة -

القول الحق والباطل والكذب، ضد، وأكثر ما يقال فيما يشك فيه، ونحوه جاء في لسان العرب

12 / 264. (5) صرح بذلك في النهاية 2 / 303، ونحوه في لسان العرب 12 / 267. (6) قال في

لسان العرب 12 / 267: وقال الزمخشري: معناه انهما يتحادثان بالزعمات وهي.. إلى آخر ما

في المتن. وقال في كتاب العين 1 / 364: " هذه بزعهم " ويقرأ بزعمهم أي بقولهم

الكذب. (7) قال في مجمع البحرين 6 / 79: وفي الحديث: كل زعم في القرآن كذب. (8)

الاستيعاب المطبوع على هامش الاصابة 2 / 467.